قطع ورق ولا تصوير متعارف فيتبع ولكنه يؤخذ فيها بالقياس وعموم الألفاظ .

فأما قطع ورقها فقد تقدم في الكلام على مقادير قطع الورق نقلا عن محمد بن عمر المدائني في كتاب القلم والدواة أن قطع البغدادي الكامل للخلفاء والملوك ومقتضى ذلك أن البيعات تكتب فيه وهو قياس ما ذكره المقر الشهابي بن فضل ا في التعريف من أن للعهود قطع البغدادي الكامل على ما سيأتي ذكره .

قلت لكن سيأتي في الكلام على عهود الخلفاء أنها الآن قد صارت تكتب في قطع الشامي الكامل وبينهما في العرض والطول بون كبير على ما تقدم بيانه في الكلام على قطع الورق وحينئذ فينبغي أن تكون كتابة البيعات في قطع الشامي مناسبة لما تكتب فيه عهود الخلفاء الآن .

وأما القلم الذي يكتب به فبحسب الورق الذي يكتب فيه فإن كتبت البيعة في قطع البغدادي كانت الكتابة بقلم مختصر الطومار إذ هو المناسب له وإن كتبت في قطع الشامي كانت الكتابة بقلم الثلث الثقيل إذ هو المناسب له .

وأما كيفية الكتابة وصورة وضعها فقياس ما هو متداول في كتابة العهود وغيرها أنه يبتدأ بكتابة الطرة في أول الدرج بالقلم الذي تكتب به البيعة سطورا متلاصقة لا خلو بينها ممتدة في عرض الدرج من أوله إلى آخره من غير